ULUSLARARASI SOSYAL ARAŞTIRMALAR DERGİSİ
THE JOURNAL OF INTERNATIONAL SOCIAL RESEARCH

Uluslararası Sosyal Araştırmalar Dergisi/The Journal of International Social Research
Cilt: 15 Sayı: 90 Temmuz 2022 & Volume: 15 Issue: 90 july 2022
Received: July 01, 2022, Manuscript No. jisr-22-68249; Editor assigned: July 04, 2022, PreQC No. jisr-22-68249 (PQ); Reviewed: July 18, 2022, QC No. jisr-22-68249; Revised: July 21, 2022, Manuscript No. jisr-22-68249 (R); Published: July 28, 2022, DOI: 10.17719/jisr.2022. 68249
www.sosyalarastirmalar.com Issn: 1307-9581

الحسنة البدعة

موضوعية دراسة

Ammar Ali Muhammed*

ÖZET

Bid'a, çokça konuşulan ve tartışılan bir mesele olarak ilim ve hikmetten uzak bir şekilde ele alındığında ümmet içinde fitnelere sebep olabilecek bir mevzudur. Sahabe döneminden başlayarak devam edegelen bu mesele, günümüze kadar tartışılan bir mesele olmaya devam etmektedir. Bu anlamda bu mesele, Alimler ve konunun uzmanları tarafından iyi irdelenmeli ve bir tedavi yöntemi hassasiyeti içinde yorumlanmalıdır. Özelikle bid'alar konusunda ifrat ve tefrite düşenlerle alakalı olarak hassas davranılmalıdır.

Halisane bir niyetle ele alınan bu mevzudaki amaç, tartışma ve çekişmelerden uzak, sadece dinin emrettiği, Kur'an'ın ve Sünnetin ortaya koyduğu kıstaslar içinde ele almaktır. Günümüze kadar ulaştırılmış bir mesele olarak Bid'a konusu, sahabe neslinden sonra tabiinin de kendilerini sakındığı bir mesele olmuştur ki onlar, ehl-i bid'a ile bir arada oturmam gayreti içine girmişlerdir. Bu bağlamda Abdullah b. Mübarek şöyle söylemiştir. "Bid'a ehli ile oturmayın". Burada insanın sakınıldığı şey, bu duruma giren kişinin onlardan etkilenme ihtimalidir.

Sahabe ve onlardan sonra gelen neslin bidatçılardan kastları, ilim olmaksızın Kur'an ve Sünnet adına bir şeyler uyduranlardır. Çünkü bid'atın en tehlikelisi, ilim olmaksızın söylenen şeylerden ortaya çıkmaktadır.

AnahtarKelimeler:.Bida'yıHasene,Din,İslam,Bidat

ABSTRACT

Bid'a, as a much talked and debated issue, is a subject that can cause strife in the ummah when it is handled away from science and wisdom. This issue, which has been continuing since the period of the Companions, continues to be an issue that has been discussed until today. In this sense, this issue should be well studied by scholars and experts in the subject and interpreted with the sensitivity of a treatment method. Particular attention should be paid to those who fall into excess and understatement regarding bid'as.

The aim of this subject, which is handled with a sincere intention, is to deal with the criteria set by the Qur'an and Sunnah, which is only commanded by religion, away from arguments and conflicts. The issue of Bid'a, which has been brought up to the present day, has been an issue that the naturals also avoided after the generation of the Companions, that they made an effort to sit together with the people of bid'a. In this context, Abdullah b. Mubarak said: "Do not sit with the people of bid'ah". What one avoids here is the possibility that the person who enters this situation will be affected by them.

The innovators of the Companions and the generation that came after them are those who invent something in the name of the Qur'an and Sunnah without knowledge. Because the most dangerous bid'ah arises from things that are said without knowledge.

*Experienced in Marketing, Higher Education administration, Project Management, Training and Operations, ammaralimuhammada6565@gmail.com

ملخص

فان البدخة من اكثر المسائل ذكرا و اكثرهم خطرا ووسببا لتفريق الامة اذا عوملت بغير علم وحكمة وهي مسالة قديمة تبدا من الاصحاب وتبقى الى يوم التلاق فعلى العلماء قبل غيرهم ان يعلموا الناس اقسامها ويتعاملوا معها كمعاملة الدواء خصوصا مع المهجرين صواحب البدع فان الافراط والتفريظ فيها يواقعان في الهاوية

الهدف من البحث ليس لتبعيد الآراء وزرع البغض والفتن و كثرة المجادلة بل قصدنا انشاءالله هو ان لا ندم الاخرين بشيء في المسائل الخلافية ، فكم من مسألة اختلف الأئمة فيها حتى الأصحاب ووصفوه بالبدعة بخلاف غيرهم ولكن لم يتسبب الى البغض والكره والهجرة . كمارأينا ونرى وان من احد اسباب الاختلاف في اليوم أن كثيرا من التابعين والسلف رحمهم الله يحذرون من مجالسة أهل البدعة وهجرتهم كما يقول سيدنا عبدالله بن مبارك " إياك أن تجلس مع صاحب أهل البدعة " وغيره وقد تسبب ذلك الى التنفير من المبتدعين بدون الرجوع الى من هو المقصود بالمبتدع الحقيقي عند السلف من الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم أجمعين لأنه كما أن الابتداع خطير فكذلك توصيف الناس بالابتداع بغير علم أخطر منه فالحذاري من تفسيق وتبديع الاخرين الا من كان داعيا لبدعته و بدعته مذموما

المقدمة

الحمد لله الهادي، من عليه اتكالي واعتمادي، وهو ملاذي والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين نبينا وقائدنامحمد محبوب رب العالمين وعلى آله وصحبه أجمعين

فإن الله تعالى لماخاق الإنسان لم يتركة سدى بل قدر فهداه بدينه القويم على النهج المستقيم وعلى خطى الرسول الكريم فمن حملها وادى الأمانة فقد فاز بجنات و نعيم ومن مال يمينا أو شمالا فقد دخل العذاب المهين في الدنيا ويوم الدين

فاننا نريد أن نبحث في هذه الكتابة المتواضعة شمل الامة وترك الخلاف والتمسك بالصراط المستقيم على ما انزله الله وبلغه الرسول الكريم وبينه العلماء والأئمة في الدين ، وخصوصا في موضوع البدعة فقد كثر فيه الأقاويل ، فهل يمكن أن يكون كل واحد مفتيا ومجتهدا يفتي الآخرين أم كان للعلماء الجلابذة القول الفصل اليقين (فاسالوا والقول الفصل في الاشكالات والاختلافات . ، وجمع منهجية التوحيد في قوله صلى الله عليه وسلم: "إذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه، وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم.[1]

ان من احدى مواضيع المهمة اليوم التي تدوربين المسلمين موضوع البدعةوهي احدى أهم الاسباب التفرقة للأمة الإسلامية التي يجب عليها أن يتحد خصوصا أمام كل التحديات التي تواجه الأمة فإن أعداء الاسلام مهما اختلفوا وتنازعوا وحاربوا لكنهم متحدون في مواجهة الحق فإذن على المسلمين أن يشملوا جمهم ويتحدوا صفوفهم وان يكونوا يدا واحداعلى من عاداهم.

وكذلك اردنا ان نبين في هذ البحث المتواضع أن الاختلاف بين الائمة ليس حديثا بل هو من سنن الله في خلقه كما يقول جل وعلا(اذا فموضوع البدعة ليس شيئا جديدا [2]ولايزالون مختلفين الامن رحم ربك ولذلك خلقهم)

وعلمنا يقينا ان الاكراه في عدم الاختلاف في المواضيع التي يجوزالاختلاف فيها سيصل الى تفرقة اكبر وتشتت أكثر ألا نرى أن الأصحاب في زمان كان الرسول صلى الله عليه وسلم بين أظهرهم يختلفون ولم ينكره النبي صلى الله عليه وسلم مادام الخلاف في الفروع ثم في زمن الخلفاء ومن بعدهم يتجلى الموضوع أكثر وبالعكس فان التفريط في الرأي الواحد والقول الواحد والمذهب الواحد سيصل قديما عاجلا أو

[1] صحيح البخاري (18 / 262) ، صحيح مسلم (4 / 102) ، صحيح ابن حبان (9 / 18)

[2] سورة يونس الاية 118

آجلا الى تمزيق الأمة وصراعات طويلة فدل الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم ميز الفرائض من السنن لما حدَّ الواجبات، تنصيصاً على النواهي؛ لأن النهي يفيد حتمية وفورية المنع، وحدَّ السنن بالتراخي لأن الأصل في الأشياء الإباحة مالم يرد دليل النهي، وليس الأمر كما فهم بعضهم أن الأصل في الأشياء الحرمة مالم يرد دليل أمر، فهذا فهم المرجفين ومن حرموا نور اليقين. فهل طلب الله تعالى في كتابه الكريم ان نسال العامة عندالجهل أم خصصه رب العالمين بان نسأل أهل الذكر كما أمرنا تعالى فنستورد بعضا من أقوالهم حتى نفهم كيف استنبطوا من الايات الكريم والسنة الحكيم وكيف اتفقوا على وجود البدعة الحسنة والعمل به سلفا وخلفا بدون الانكار الاقليلا ، فنسال الله ان يكون عملنا هذا خالصا لوجهه العظيم ويجعله شملا لجمع المسلمين انه هو السميع العليم وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين

تعريف البدعة في اللغة

قال ابن منظور : (بدع) بدَع الشيءَ يَبْدَعُه بَدْعاً وابْتَدَعَه أَنشأَه وبدأَه وبدَع الرَّكِيّة اسْتَنْبَطَها وأَحدَثها ورَكِيٌّ بَدِيعٌ حَدِيثةُ الحَفْر والبَدِيعُ والبِدْعُ الشيء الذي يكون أَوّلاً وفي التنزيل قُل ما كنتُ بِدعاً من الرُّسُل أَي ما كنت أَوّلَ من أُرْسلَ قد أُرسل قبلي رُسلٌ كثير والبِدعةُ الحَدث وما ابْتُدِعَ من الدِّينِ بعد الإِكمال ابن السكيت البِدْعةُ كلُّ مُحْدَثةٍ وفي حديث عمر رضي الله عنه في قِيام رمضانَ نعمتِ البِدعةُ هذه ابن الأَثير البدعةُ بدعتان بدعةُ هُدى وبدْعة ضلال فما كان في خلاف ما أَمر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم فهو في حَيِّز الذّمّ والإِنكار وما كان واقعاً تحت عُموم ما ندَب اللهُ إليه وحَضّ عليه أَو رسولُه فهو في حيِّز المدح قاله[3]

قال ابن فارس: (بدع) الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعُه لا عَنْ مِثال، والآخر الانقطاع والكَلال. فالأول قولهم: أبْدعْتُ الشيءَ قولاً أو فِعلاً، إذا ابتدأتَه لا عن سابق مثال. والله بديعُ السّمواتِ والأرض. والعرب تقول: ابتدَعَ فلان الرَّكِيَّ إذا استنبَطَه. وفلانٌ بِدعٌ في هذا الأمر[4]

(بدع) الباء والدال والعين أصلان: أحدهما ابتداء الشيء وصنعُه لا عَنْ مِثال، والآخر الانقطاع والكَلال. فالأول قولهم: أبْدعْتُ الشيءَ قولاً أو فِعلاً، إذا ابتدأتَه لا عن سابق مثال. والله بديعُ السّمواتِ والأرض. والعرب تقول: ابتدَعَ فلان الرَّكِيَّ إذا استنبَطَه. وفلانٌ بِدعٌ في هذا الأمر. قال الله تعالى: { قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعاً مِنَ الرُّسُلِ } [الأحقاف 9]، أي ما كنتُ أوّل.

فالبدعة في اللغة العربية: اسم من الابتداع، يقال: أبدع الشيء يبدعه بدعاً، وابتدعه: أنشأه وبدأه. والبدع والبديع: الشيء الذي يكون أولاً.

وفي التنزيل: قل ما كنت بدعاً من الرسل [الأحقاف:9]. أي: ما كنت أول من أرسل بل أرسل قبلي رسل كثيرون

والبديع: من أسماء الله تعالى لإبداعه الأشياءوإحداثه إياها، وهو البديع الأول قبل كل شيء. وهو الذي بدع الخلق، أي بدأه، كما قال سبحانه: بديع السماوات والأرض [البقرة:117] أي خالقها ومبدعها

قال أبو البقاء في الكليات : البدعة هي عملُ عَمَلٍ على غير مثال سبق. ومفهوم هذا التعريف أن كل عمل يُعْمَلُ دون أن يكون له مثال سابق سواء كان على أصل أو غير أصل فهو بدعة، ودليله من الكتاب بديع السماوات والأرض [البقرة:117]. أي:مبدعها وخالقها على غير مثال سابق أي على غير أصل سابق، والمثال هنا يشمل الأصل والصورة، إذ إنه أوجد السماوات والأرض من العدم المحض من غير أصل سابق يستند إليه ولا صورة صنع مثلها، ودليله أيضاً: قُلْ ما كنتُ بدعاً من الرُسل[الأحقاف:9].

فتحصَّل من ذلك أنَّ معنى قولِ أبي البقاء: على غير مثال. أي: على غير أصلٍ أو صورةٍ مشابهة، وبهذا المعنى يكون التعريف مفيداً للعموم، فلا يؤخذ منه دليل قاطع في هذه المسألة، فلابد من الرجوع إلى بيان الكتاب المتقدم، وإفصاح السنة. فقوله سبحانه: بديع السماوات والأرض يعني: إحداثاً لها على غير أصلٍ ولا صورة ولم يُضِف إليه المثالية؛ لأن كلمة "المثالية" في اللغة تُفيد القياس، فلا مصيرَ إلى غيرِه.

[3] ابن المنظور لسان العرب (8 / 6)

[4] ابن فارس معجم مقاييس اللغة - (1 / 209)

وأكّد الحقُّ بقوله سبحانه وتعالى: قُلْ ما كنتُ بدعاً من الرُّسل بمعنى ما كنتُ إلا على مثال سابق: وهذا المثال هم الأنبياء والمرسلون، وبذلك يتضحُ لنا أن البدعة قسمان: بدعةٌ ذاتُ أصل، وبدعة ليست ذات أصلٍ، أشار إلى ذلك الملمح قوله سبحانه في سورة النساء (85): من يشْفع شفاعة حسنة يكن له نصيبٌ منها، ومن يشفع شفاعة سيئة يكن له كفل منها، والشفاعة هي السنة والنهج الذي سنَّ الله عليه وفطر عليه النحل والملل، وعليه قام الكتاب والسنة ولأجله جاءت الشرائع للتمييز بين الطيب والخبيث. فالقائل بالبدعة الحسنة قد استنبط هذا الاصطلاح من روح الشريعة ومقاصدها وسيأتي بيان ذلك في بابه.

البدعة في اصطلاح العلماء

هناك تعاريف كثيرة للبدعة عند العلماء فمن ذلك:

1ـ تعريف الإمام المجتهد محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله تعالى المتوفى سنة 204هـ:

قال الشافعي: المحدثات من الأمور ضربان:

أحدهما: ما أحدث يخالف كتاباً، أو سنة، أو أثراً، أو إجماعاً. فهذه البدعة الضلالة.

والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة.

وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: "نعمت البدعة هذه" يعني أنها محدثة لم تكن، وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى. وإسناده صحيح. وأخرجه من طريق آخر:أبو نعيم في حلية الأولياء قال الشافعي: البدعة بدعتان: بدعة محمودة، وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم. واحتج بقول عمر بن الخطاب في قيام رمضان: "نعمت البدعة هي".[5]

2ـ تعريف الحافظ علي بن محمد بن حزم رحمه الله، المتوفى سنة 456هـ:

قال ابن حزم: البدعة في الدين كل ما لم يأت في القرآن، ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. إلا أن منها ما يُؤجر عليه صاحبه، ويعذر بما قصد إليه من الخير، ومنها ما يؤجر عليه ويكون حسناً، وهو ما كان أصله الإباحة، كما روي عن عمر رضي الله عنه:

"نعمت البدعة هذه". وهو ما كان فعل خير وجاء النص بعمومه استحباباً، وإن لم يقرر عمله في النص، ومنها ما يكون مذموماً ولا يعذر صاحبه، وهو ما قامت الحجة على فساده فتمادى القائل به.[6]

3ـ تعريف الإمام العز بن عبدالسلام الشافعي رحمه الله،المتوفى سنة 660 هـ

قال العز بن عبدالسلام:

البدعة فعل ما لم يعهد في عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي منقسمة إلى:

بدعة واجبة، وبدعة محرمة، وبدعة مندوبة، وبدعة مكروهة، وبدعة مباحة، والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة.[7]

4- الإمام القرافي

فقد قال : الفرق الثاني والخمسون والمائتان بين قاعدة ما يحرم من البدع وينهى عنه وبين قاعدة ما لا ينهى عنه منها وهو مبني على أحد الطريقتين في البدع اللتين في قول الأصل الأصحاب فيما رأيت متفقون على إنكار البدع نص على ذلك ابن أبي زيد وغيره والحق

[5] ابو نعيم الاصفهاني : حلية الأولياء - (9 / 113) وان عساكر : تبيين كذب المفتري:(1 / 97) ونقله ابن تيمية بسند صحيح في مجموع الفتاوى:(20 / 163)

[6] ابن حزم الاندلسي: الاحكام في اصول الاحكام ج1 ص47 ورسائل ابن حزم ج4 ص 410

[7] العز بن عبدالسلام : قواعد الأحكام 204 \ 2 وما بعدها.

التفصيل وأنها خمسة أقسام الأول واجب وهو ما تناولته قواعد الوجوب وأدلته من الشرع كتدوين القرآن والشرائع إذا خيف عليها الضياع فإن التبليغ لمن بعدنا من القرون واجب إجماعا

وإهماله حرام إجماعا فمثل هذا النوع لا ينبغي أن يختلف في وجوبه القسم الثاني محرم وهو بدعة تناولتها قواعد التحريم وأدلته من الشريعة كالمكوس والمحدثات من المظالم المنافية لقواعد الشريعة كتقديم الجهال على العلماء وتولية المناصب الشرعية من لا يصلح لها بطريق التوارث[8]

5- الإمام الغزالي المتوفى سنة 505هـ:

وقال الإمام الغزالي رحمه الله في الإحياء : وما يقال إنه أبدع بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم، فليس كل ما أبدع منهياً عنه، بل المنهي عنه بدعة تضاد سنة ثابتة وترفع أمراً من الشرع مع بقاء علته، بل الإبداع قد يجب في بعض الأحوال إذا تغيرت الأسباب.[9] اهـ وتعريفه هذا جامعٌ مانعٌ وموجز

6- الإمام المحدِّث عبدالرحمن بن الجوزي الحنبلي رحمه الله، المتوفى سنة 597.

قال ابن الجوزي: البدعة عبارة عن فعل لم يكن فابتدع، والأغلب في المبتدعات أنها تصادم الشريعة بالمخالفة، وتوجب التعالي عليها بزيادة أو نقص، فإن ابتدع شيء لا يخالف الشريعة، ولا يوجب التعالي عليها فقد كان جمهور السلف يكرهونه، وكانوا ينفرون من كل مبتدع وإن كان جائزاً، حفظاً للأصل وهو الاتباع.[10]

7ـ تعريف ابن حجر الهيتمي :

البدعة لغة ماكان مخترعا وشرعا ما أحدث على خلاف أمر الشرع ودليله الخاص والعام[11]

8- تعريف الإمام أبي شامة عبدالرحمن بن إسماعيل المقدسي الشافعي رحمه الله تعالى، المتوفى سنة 665هـ.

البدعة: الحدث، وهو مالم يكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، مما فعله، أو أقر عليه، أو علم من قواعد شريعته الإذن فيه، وعدم النكير. وفي معنى ذلك: ما كان في عصر الصحابة رضي الله عنهم مما أجمعوا عليه قولاً أو فعلاً أو تقريراً، وكذا ما اختلفوا فيه، فإن اختلافهم رحمة مما كان للاجتهاد والتردد مساغ، وليس لغيرهم إلا الاتباع دون الابتداع[12] . وتعريفه هذا جامعٌ، وليس مانعاً؛ إذ فعلُ الصحابيّ في عهد التنزيل يُعتبر إحداثاً، فإن أقرّهُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم، صار سُنَّة، وبعد انقطاع الوحي أصبح إحداثهم بدعة حسنة مقيسة على الكتاب والسنة، فيعتبرُ سنة حسنة من وجهٍ، لقوله صلى الله عليه وسلم: "من سنَّ سُنَّةً حسنةً ...". الحديث.

فبهذا تقرَّر بأنه غير مانعٍ لورود ما ذكرنا عليه.

حيث عرف البدعة في كتابه "الباعث على إنكار البدع والحوادث" بقوله:

كل ما هو مخترع من غير أصل سبق، وهو مالم يكن في عصر النبي صلى الله عليه وسلم مما فعله أو أقرَّ به، أو علم من قواعد شريعته الإذن فيه، وعدم النكير، وفي ذلك ما كان في عصر الصحابة رضي الله عنهم، وعلى هذا فالحوادث منقسمة إلى بدعة مستحسنة، وهي ما وافق السنة، وإلى بدعة مستقبحة وهي ما خالف السنة.[13]

9 - الحافظ ابن حجر العسقلاني : والمحدثات بفتح الدال جمع محدثة والمراد بها ما أحدث وليس له أصل في الشرع ويسمى في عرف الشرع بدعة وما كان له أصل يدل عليه الشرع فليس ببدعة فالبدعة في عرف الشرع مذمومة بخلاف اللغة فان كل شيء أحدث

---

[8] القرافي أنوار البروق فى أنواع الفروق - (ج 8 / ص 376)

[9] الغزالي : احياء علوم الدين (2 / 3)

[10] ابن الجوزي تلبيس إبليس - (ج 1 / ص 26)

[11] ابن حجر الهيتمي : التبين بشرح الاربعين : 221 .

[12] ابو شامة الاندلسي الباعث في انكار البدعة (1 / 23)

[13] الباعث على انكار البدع والحوادث ص20 وأيضا يثنى كثيرا على احياء ذكرى المولد النبوي صلى الله عليه وسلم الذي ابتدع في مدينة اربل

على غير مثال يسمى بدعة سواء كان محمودا أو مذموما وكذا القول في المحدثة وفي الأمر المحدث الذي ورد في حديث عائشة من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد كما تقدم شرحه ومضى بيان ذلك قريبا في كتاب الأحكام وقد وقع في حديث جابر المشار إليه وكل بدعة ضلالة وفي حديث العرباض بن سارية وإياكم ومحدثات الأمور فان كل بدعة ضلالة وهو حديث أوله وعظنا رسول الله صلى الله عليه و سلم موعظة بليغة فذكره وفيه هذا أخرجه احمد وأبو داود والترمذي وصححه بن ماجة وبن حبان والحاكم وهذا الحديث في المعنى قريب من حديث عائشة المشار إليه وهو من جوامع الكلم[14]

ويقول أيضا والبدعة أصلها ما أحدث على غير مثال سابق وتطلق في الشرع مقابل السنة فتكون مذمومة .[15]

9- تعريف الحافظ الفقيه بدر الدين العيني رحمه الله المتوفى سنة885هـ.

قال الإمام العيني في عمدة القاري: البدعة في الأصل إحداث أمر لم يكن في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم . ثم البدعة على نوعين إن كانت مما يندرج تحت مستحسن في الشرع فهي بدعة حسنة. وإن كانت مما يندرج تحت مستقبح في الشرع فهي بدعة مستقبحة[16]

10 تعريف الإمام السبكي:

قال السبكي : البدعة في الشرع إنما يراد بها الأمر الحادث الذي لا أصل له في الشرع، وقد يطلق مقيداً، فيقال: بدعة هدى، وبدعة ضلالة. .

11 تعريف الإمام الكرماني:

قال الكرماني في شرحه للبخاري: البدعة كل شيء عمل على غير مثال سابق، وهي خمسة أقسام: واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة. وحديث "كل بدعة ضلالة" من العام المخصوص.

12 - الامام المناوي رحمه الله

قال الامام في شرح حديث من أحدث في أرنا هذامالیس منه فهو رد (هذا) إشارة لجلالته ومزيد رفعته وتعظيمه من قبيل { ذلك الكتاب } وإن اختلفا في أداء الإشارة إذ تلك أدل على ذلك من هذا (ما ليس منه) أي رأيا ليس له في الكتاب أو السنة عاضد ظاهر أو خفي ملفوظ أو مستنبط (فهو رد) أي مردود على فاعله لبطلانه من إطلاق المصدر على اسم المفعول وفيه تلويح بأن ديننا قد كمل وظهر كضوء الشمس بشهادة { اليوم أكملت لكم دينكم } فمن رام زيادة حاول ما ليس بمرضي لأنه من قصور فهمه أما ما عضده عاضد منه بأن شهد له من أدلة الشرع أو قواعده فليس برد بل مقبول كبناء نحو ربط ومدارس وتصنيف علم وغيرها[17]

13 الشيخ ابن تيمية:

قال رحمه الله : ومن هنا يعرف ضلال من ابتدع طريقا أو اعتقادا زعم أن الإيمان لا يتم إلا به مع العلم بأن الرسول لم يذكره وما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين وما لم يعلم أنه خالفها فقد لا يسمى بدعة قال الشافعي - رحمه الله - : البدعة بدعتان : بدعة خالفت كتابا وسنة وإجماعا وأثرا عن بعض [أصحاب] رسول الله صلى الله عليه وسلم فهذه بدعة ضلالة . وبدعة لم تخالف شيئا من ذلك فهذه قد تكون حسنة لقول عمر : نعمت البدعة هذه هذا الكلام أو نحوه رواه البيهقي بإسناده الصحيح في المدخل[18]

"والبدعة التي يعد بها الرجل من أهل الأهواء ما اشتهر عند أهل العلم بالسنة مخالفتها للكتاب والسنة كبدعة الخروج، والروافض، والقدرية، والمرجئة، فإن عبدالله بن المبارك، ويوسف بن أسباط وغيرهما قالوا: "أصول اثنتين وسبعين فرقة هي أربع: الخوارج، والروافض، والقدرية، والمرجئة"، قيل لابن المبارك: فالجهمية؟ قال: ليست الجهمية من أمة محمد صلى الله عليه وسلم.

[14]. فتح الباري ج 17 ص 9

[15]. فتح الباري :ح5 ص 156

[16](عمدة القاري شرح صحيح البخاري - (ج 21 / ص 292

[17](فيض القدير المناوي - (ج 6 / ص 36

[18] مجموع الفتاوى :(20 / 163) ، ودرء التعارض لابن التيمية (1 / 140)

وذكر في مجموع الفتاوى تعريفاً للبدعة فقال: وما خالف النصوص فهو بدعة باتفاق المسلمين، وما لا يعلم أنه خالفها فقد لا يسمى بدعة[19]

ولعلَّ أقربَ التعاريف إلى الصواب على ما نراه، هو ما سُقناه من كلام الإمام الغزالي والإمام السبكي رحمهما الله تعالى، فهذه التعاريف مؤيدة بالكتاب والسنة، كما ستعرفه في هذا الكتاب.

والتعريف الجامع المانع : البدعة الحسنة: هي إظهار صورة مخصوصة لحالة مخصوصة ألحَّت الدواعي على إبرازها بالقياس الصحيح.

* *

معنى البدعة في القرآن الكريم

جاء ذكر مادة (بدع) في القرآن الكريم، وذلك في أربعة مواضع:

الموضع الأول والثاني:

قال الله تعالى: بديع السموات والأرض [البقرة:117]، [الأنعام:59].

الموضع الثالث: قل ما كنت بدعاً من الرسل [الأحقاف:9]

الموضع الرابع: قال الله تعالى: وجعلنا في قلوب الذين اتبعوه رأفة ورحمة ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها[الحديد:27].

الموضعان الأول والثاني: قال ابن منظور: البديع من أسماء الله تعالى لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها، وهو البديع الأول قبل كل شيء[20]، وهو الذي بدع الخلق، أي بدأه كما قال سبحانه: بديع السماوات والأرض أي خالقها ومبدعها. انتهى

الموضع الثالث: قال الخليل: البدع: الشيء الذي يكون أولاً في كل أمر كما قال تعالى: قل ما كنت بدعاً من الرسل أي لست بأول مرسل.[21]

فمعنى البدعة في المواضع الثلاثة واحد، وهي البدعة اللغوية.

وأما الموضع الرابع؛ فإن البدعة المذكورة فيه إنما هي البدعة الشرعية التي تعنينا هنا، فإن الله سبحانه وتعالى ذكر عن بني إسرائيل أنهم ابتدعوا في أمر دينهم مالم يكتبه عليهم، وهذا هو الابتداع الشرعي الذي هو مجال بحثنا ونقاشنا. فلنقف على هذه الآية ولننظر فيها بشيء من التأمل و التفكر، لنرى مدلولها في تحسين فعلهم أوتقبيحه، وبعبارة أخرى لنرى إن كان الله سبحانه وتعالى قد رضي منهم هذه البدعة وأثابهم عليها، أم ردها عليهم وذمهم بها.

فنقول وبالله التوفيق: لقد ذهب عامة المفسرين إلى أن الله سبحانه وتعالى قد رضي منهم هذه البدعة، وأمرهم بالدوام عليها وعدم تركها، وجعلها في حقهم كالنذر الذي من ألزم نفسه به فعليه القيام به، وعدم تركه والتهاون فيه. فمن نذر نذراً ما، ولم يوف به فإنه لا يلام على أن نذر هذا النذر، وإنما يلام على عدم الوفاء به.

وكذلك هؤلاء الذين ابتدعوا بدعة الرهبانية لم يذمهم الله سبحانه على ابتداعها؛ كقال الصحابي أبو أمامة رضي الله عنه: إن الله فرض عليكم صوم رمضان ولم يفرض عليكم قيامه، وإنما قيامه أحدثتموه، فدوموا عليه، فإن ناساً من بني إسرائيل ابتدعوا بدعة فعابهم الله بتركها فقال: ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله فما رعوها حق رعايتها.انتهى[22]

---

[19] مجموع الفتاوى لابن تيمية - (ج 20 / ص 163)

[20] لسان العرب : (8/ 6)

[21] كتاب العين - (ج 3 / ص 92)

[22] رواه الطبراني في المعجم الأوسط لأبو القاسم الطبراني - (ج 7 / ص 262) وقال المنذري : فيه زكريا بن أبي مريم ضعفه النسائي وغيره مجمع الزوائد ومنبع الفوائد - (ج 3 / ص 184) وقال السيوطي : أخرج سعيد بن منصور وعبد بن حميد وابن جرير وابن مردويه وابن نصر عن أبي أمامة رضي الله عنه قال : إن الله كتب عليكم

فالآية ما عابت أولئك الناس على ابتداع الرهبانية لأنهم قصدوا بها رضوان الله، بل عابت الآيةُ عليهم أنهم لم يرعوها حق رعايتها، وهذا يفيد مشروعية البدعة الحسنة، فما استنبطه الصحابي أبو أمامة صحيح لا غبار عليه.

و يقول الفخر الرازي لم يعنِ الله بابتدعوها طريقة الذم، بل المراد أنهم أحدثوها من عند أنفسهم ونذروها، ولذلك قال تعالى بعده: ما كتبناها عليهم.[23]:

وقال العلامة الآلوسي: يعلم منه أيضاً سبب ابتداع الرهبانية، وليس في الآية ما يدل على ذم البدعة مطلقاً، والذي تدل عليه ظاهراً ذم عدم رعاية ما التزموه .[24]

فغاية ما تفيده الآية في ذلك النص على أن الرهبانية إنما هي محض بدعة من عند أنفسهم لم يكتبها الله عليهم، دون تلميح من قريب أو بعيد إلى أن الله سبحانه وتعالى قد ذمهم على هذا الابتداع، بل على العكس من ذلك قد يلمح من سياق الآية ما يدل على امتداحهم على هذه البدعة

البدعة في السنة المطهرة

ورد في السنة مجموعة من الأحاديث تتحدث عن البدعة، بعضها جاء بصيغة العموم، وبعضها جاء بصيغة التخصيص.

فمما جاء بصيغة العموم حديث جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : »أما بعد فإن خير الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلالة«. والبدعة في هذا الحديث تشمل البدعة الواحدة والأكثر، والبدعة الحسنة والبدعة السيئة.

ومما جاء بصيغة التخصيص قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: »من ابتدع بدعة ضلالة، لا ترضي الله ورسوله، كان عليه مثل آثام من عمل بها، لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئاً.

: أن النبي صلى الله عليه و سلم قال لبلال بن الحرث اعلم قال ما أعلم يا رسول الله ! قال اعلم يا بلال قال ما أعلم يا رسول الله ؟ قال أ ه من أحيا سنة من سنتي قد أميتت بعدي فإن له من الأجر مثل من عمل بها من غير أن ينقص من أجورهم شيئا ومن ابتدع بدعة ضلالة لا ترضي الله ورسوله كان عليه مثل آثام من عمل بها لا ينقص ذلك من أوزار الناس شيئا .[25]قال أبو عيسى هذا حديث حسن

ففي هذا الحديث خصص الرسول ـ صلى الله عليه وسلم ـ البدعة المحرمة بأن تكون سيئة لا توافق عليهاالشريعة.

والقاعدة الأصولية أنه إذا ورد عن الشارع لفظ عام ولفظ خاص قدم الخاص، لأن في تقديم الخاص عملاً بكلا النصين بخلاف ما لو قدم العام فإن فيه إلغاء للنص الخاص

فيكون المقصود بقوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ: »كل بدعة ضلالة« البدعة السيئة وهي (ما أحدث ولا دليل له من الشرع بطريق خاص ولا عام.

أي كل عين تنظر إلى امرأة بشهوة فهي زانية لا كل العيون.[26] ويكون هذا على حد قوله ـ صلى الله عليه وسلم ـ »كل عين زانية قال الإمام النووي رحمه الله : قوله صلى الله عليه والسلام: (وكل بدعة ضلالة) هذا عام مخصوص، والمراد غالب البدع. قال أهل اللغة: هي كل شيء عمل على غير مثال سابق.قال العلماء: البدعة خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة، ومكروهة، ومباحة. فمن

صيام شهر رمضان ولم يكتب عليكم قيامه وإنما القيام شيء ابتدعتموه فدوموا عليه ولا تتركوه فإن ناسا من بني إسرائيل ابتدعوا بدعة فعابهم الله بتركها وتلا هذه الآية ورهبانية ابتدعوها . ينظر : الدر المنثور - (ج 8 / ص 66)

[23] التفسير الكبير (245/29)

[24] التفسير الالوسي : (15/294)

[25] سنن الترمذي بالرقم 2677 (5 / 45)

[26] صحيح ابن خزيمة (3 / 91) والترمذي بالرقم 2786 ، (5 / 106) ومسند احمد (32 / 273).

الواجبة: نظم أدلة المتكلمين للرد على الملاحدة والمبتدعين وشبه ذلك. ومن المندوبة: تصنيف كتب العلم، وبناء المدارس والربط وغير ذلك. ومن المباح: التبسط في ألوان الأطعمة وغير ذلك. والحرام والمكروه ظاهران. وقد أوضحت المسألة بأدلتها المبسوطة في تهذيب الأسماء واللغات، فإذا عرف ما ذكرته علم أن الحديث من العام المخصوص. وكذا ما أشبهه من الأحاديث الواردة، ويؤيد ما قلناه قول عمر ابن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في التراويح: نعمت البدعة. ولا يمنع من كون الحديث عامّاً مخصوصاً قوله: (كل بدعة) مؤكداً (بكل)، بل يدخله التخصيص مع ذلك، كقوله تعالى: تدمر كل شيء. وفي هذا الحديث تخصيص قوله صلى الله عليه و سلم كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وأن المراد به المحدثات الباطلة والبدع المذمومة[27]

وكذلك هناك بعض من الأحاديث والآثار تؤكد على جواز البدعة الحسنة منها :

1ـ عن جرير بن عبدالله البجلي رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء، ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء[28].

قال السندي في حاشية ابن ماجه: قوله: "سنة حسنة" أي طريقة مرضية يُقتدى بها، والتميز بين الحسنة والسيئة بموافقة أصول الشرع وعدمها.اهـ[29]

2 ـ وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من استن خيراً فاستُن به كان له أجره كاملاً ومن أجور من استن به، لا ينقص من أجورهم شيئاً، ومن استن سنة سيئة فاستُن به، فعليه وزره كاملاً ومن أوزار الذي استن به لا ينقص من أوزارهم شيئاً" .

3 ـ عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من سن سنة حسنة فعمل بها بعده كان له أجره ومثل أجورهم من غير أن ينقص من أجورهم شيئاً، ومن سنَّ سنة سيئة فعمل بها بعده كان عليه وزره ومثل أوزارهم من غير أن ينقص من أوزارهم شيئاً".

ولذلك عبر النبي صلى الله عليه وسلم عما أحدثه الصحابة واخترعوه بأنه "سنة" فقال: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين" فإحداث الصحابة أمراً ليس إلا صورة عما صدر عن النبي صلى الله عليه وسلم، وفي الحقيقة ما أحدثه الصحابة هو اختراع في الدين، ولكن لما كان موافقاً للشرع كان حسناً، وسماه النبي صلى الله عليه وسلم "سنة" ويطلق عليه "بدعة حسنة" كما قال سيدنا عمر في اجتماع الناس على التراويح: "نعمت البدعة هذه" رواه البخاري. ومن حمل قوله "البدعة" على البدعة اللغوية فقد أخطأ، لأن الصحابة لما كانوا يطلقون قولهم: "هذا العمل بدعة" فإنهم يقصدون البدعة الشرعية لا اللغوية، ولم يكن هذا الإطلاق "البدعة اللغوية" معهوداً عند الصحابة، والمقام مقام الكلام على صلاة التراويح وهي من أمور الشرع.

ومعنى قوله صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء" أي عليكم بمنهجيتي وطريقتي ومنهجية أصحابي وطريقتهم. فسنة الصحابة سنة قياسية، إذن هي سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك من جاء بعد الصحابة من العلماء الربانيين سنتهم الموافقة للشرع سنة قياسية، وهي سنة النبي صلى الله عليه وسلم، وقد أخذوا الإذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله:"من سن سنة حسنة".

وفي 5[30] - عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد[31]. رواية لمسلم : »من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد

[27] شرح صحيح مسلم للنووي (3 / 247) ، (7 / 104).
[28] صحيح مسلم للنيسابوري - (ج 3 / ص 86)
[29] حاشية السندي على ابن ماجه - (ج 1 / ص 189)
[30] صحيح البخاري (بالرقم 7350 ، 18 / 342)

فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يقل: »من أحدث في أمرنا هذا فهو رد« ولم يقل: »من عمل عملاً فهو رد«. وإنما قيد ما أطلقه، والعلماء الربانيون علماء الأصول يقولون: لو ثبت حديث بالإطلاق وثبت نفس الحديث بالقيد فيجب حمل المطلق على المقيد، ولا يجوز العمل بالحديث على إطلاقه، وعلى هذا فيكون مفهوم هذا الحديث: »من أحدث في أمرنا هذا ما هو منه فهو مقبول ومن عمل عملاً عليه أمرنا فهو مقبول. وأما حديث "كل بدعة ضلالة" فهو عام مخصوص خصصه الحديث الصحيح "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" فلو كانت كل بدعة ضلالة بلا استثناء ولا تخصيص لقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا شيئاً فهو رد" ولكنه صلى الله عليه وسلم قال: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد" فأفاد صلى الله عليه وسلم بقوله هذا أن من أحدث في أمر الدين ما هو منه فليس برد، وهذا تقسيم صريح للبدعة إلى حسنة وسيئة.

[33] وفي رواية لمسلم: :من صنع أمراً على غير أمرنا فهو رد".[32] وفي رواية للبغوي: "من أحدث في ديننا ما ليس منه فهو رد".

فإذا كان الأمر كذلك فالحديث يكون مفهومه ومنطوقه ما يلي:

أ ـ يجوز إحداث البدعة المحمودة الحسنة إذا كانت مبنية على أصل شرعي صريح أو مجمل أو مستنبط، فتكون هذه البدعة عندئذ جزءاً من الدين.

ب ـ عدم جواز إحداث البدعة إذا كانت مخالفة لأصل الشرع، يؤخذ هذا من قوله صلى الله عليه وسلم: "أمرنا" و"ديننا" فهو شامل لكل المحدثات سواء كانت من العبادات أو المعاملات أو غير ذلك، لأن كلمة "ديننا" و"أمرنا" كلمة عامة، فكل ما له أصل عام فهو مقبول يندرج تحت البدعة الحسنة، وكل ما ليس له أصل عام فهو مردود من البدع السيئة، وهذا نص الحديث ينطق بالحق.

ج الحديث يشمل أمور الدين كلها سواء أكانت في العبادات أم في المعاملات .

د - يؤخذ من الحديث جواز إحداث أمور من الدين وليست موجودة في عصره، فلا يشترط في الأعمال الشرعية أن يكون قد فعلها.كما أن تركه صلى الله عليه وسلم لبعض الأعمال لا يدل على حرمة فعلها بعد الرسول صلى الله عليه وسلم.

6 ـ قال سيدنا عمر رضي الله عنه في اجتماع الناس على صلاة التراويح: نعم البدعة هذه .

ونعم كلمة مدح، والمقام مقام شرع لا مقام لغة، ولذلك احتج الإمام المجتهد اللغوي الحجة محمد بن إدريس الشافعي بهذا الحديث على تقسيم البدعة إلى بدعة محمودة، وبدعة مذمومة.

فتقسيم الشافعي للبدعة إنما هو للبدعة الشرعية وهو واضح وجلي، واحتج على ذلك بقول سيدنا عمر. والذين حصروا البدعة بـ (البدعة المذمومة) لم يجدوا مصرفاً كما قال العلامة الطاهر بن عاشور في تفسيره. وتقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة هو رأي الجمهور وهو الصحيح كما قال العلامة ابن الشاط في تهذيب الفروق، وهو التحقيق كما قال العلامة الشوكاني في نيل الأوطار.

وقد استدل بعض الناس بأن كل مالم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم ولم يكن في زمنه فهو بدعة. وهذا قول خطير جداً يهدم شطراً عظيماً من الدين، فكم من محدثات حدثت في عهد الخلفاء، ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، وأقروها لأنها تندرج تحت أصل عام من أصول الشريعة.

7 ـ وقال الإمام التابعي مجاهد بن جبر رحمه الله:

دخلت أنا وعروة بن الزبير المسجد، فإذا نحن بعبدالله بن عمر، فجالساناه، قال: فإذا رجال يصلون الضحى، فقلنا: يا أبا عبدالرحمن، ما هذه الصلاة؟ فقال: بدعة، فقلنا له: كم اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: أربعاً، إحداهن في رجب. قال: فاستحيينا أن نرد عليه، قال: فسمعنا استنان أم المؤمنين عائشة، فقال لها عروة بن الزبير: يا أم المؤمنين، ألا تسمعين ما يقول أبو عبدالرحمن؟!

[31] صحيح مسلم بالرقم (4590 ، 5 /132)
[32] شرح السنة ـ للإمام البغوى - (ج 1 / ص 211)
[33] صحيح مسلم للنيسابوري - (ج 5 / ص 132)برقم 4590

يقول: اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعاً، إحداهن في رجب؟! فقالت: يرحم الله أبا عبدالرحمن، أما إنه لم يعتمر عمرة إلا وهو شاهدها، وما اعتمر شيئاً في رجب.[34]

وقد قصد سيدنا عبدالله بن عمر من قوله (بدعة) البدعة الشرعية الحسنة، ودليل ذلك ما أخرجه ابن أبي شيبة بإسناد صحيح عن الحكم بن الأعرج عن الأعرج قال: سألت ابن عمر عن صلاة الضحى؟ فقال: بدعة ونعمت البدعة. وله طريق آخر.[35]

وما رواه عبدالرزاق بإسناد صحيح عن سالم ابن عبدالله عن أبيه عبدالله بن عمر قال: لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها (يعني ما أحد يصلي صلاة الضحى) وما أحدث الناس شيئاً أحب إلي منها.[36]

وقد صحح هذه الأسانيد الحافظ ابن حجر[37]

مناقشة آراء العلماء في تقسيم البدعة

كانت وما تزال مسألة البدعة الحسنة ووجودها في الشرع محل بحث ونظر ومناقشة بين العلماء، فمن منكر لها وناف لوجودها، ومن مثبت لها ومدافع عنها، ولكل من الفريقين حجج وبراهين يستندون إليها فيما ذهبوا إليه،ونحن فيما يلي سنعرض بحول الله لحجج كل من الفريقين مع المناقشة والموازنة، ولنا رأي فيها أوصلنا إليه البحث والنظر نختم به هذا الفصل إن شاء الله تعالى.

مثبتو البدعة الحسنة وأدلتهم

وقد ذهب إلى هذا القول جمهرة من علماء المسلمين، متقدمين ومتأخرين، محدثين وفقهاء وأصوليين، فمن ذهب إليه:

1 ـ الإمام الشافعي رحمه الله تعالى:

فقد قال رحمه الله: المحدثات من الأمور ضربان:

أحدهما: ما أحدث يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً، فهذه البدعة الضلالة.

والثانية: ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا، وهذه محدثة غير مذمومة ...

---

[34] مسند أحمد بن حنبل - (ج 2 / ص 128) وقال الارناؤوط : إسناده صحيح على شرط الشيخين

[35] المصنف-ابن أبي شيبة - (ج 15 / ص 445) ورواه الطبراني في المعجم الكبير - (ج 12 / ص 424) وينظر :التاريخ الكبير للبخاري - (ج 2 / ص 187)

[36] مصنف عبدالرزاق لأبو بكر الصنعاني - (ج 3 / ص 78).

[37] فتح الباري لابن حجر - (ج 13 / ص 82)

وأخرجه من طريق أخر أبو نعيم في حلية الأولياء قال الشافعي: البدعة بدعتان: بدعة محمودة وبدعة مذمومة، فما وافق السنة فهو محمود، وما خالف السنة فهو مذموم.[38]

2 ـ ابن حزم الظاهري رحمه الله:

فقد قال: البدعة في الدين كل ما لم يأت في القرآن، ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلا أن منها ما يؤجر عليه صاحبه، ويعذر بما قصد إليه من الخير، ومنها ما يؤجر عليه ويكون حسناً، وهو ما كان أصله الإباحة، كما روي عن عمر رضي الله عنه: "نعمت البدعة هذه" وهو ما كان فعل خير جاء النص بعمومه استحباباً وإن لم يقرر عمله في النص، ومنها ما يكون مذموماً ولا يعذر صاحبه، وهو ما قامت الحجة على فساده فتمادى القائل به.[39]

3ـ الإمام العز بن عبدالسلام:

حيث قال البدعة بقوله: هي فعل ما لم يعهد في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم، وهي منقسمة إلى بدعة واجبة وبدعة محرمة وبدعة مندوبة وبدعة مكروهة وبدعة مباحة .. والطريق في معرفة ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة: فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، وإن دخلت في قواعد التحريم فهي محرمة، وإن دخلت في قواعد المندوب فهي مندوبة، وإن دخلت في قواعد المباح فهي مباحة. وللبدع الواجبة أمثلة:

أحدها: الاشتغال بعلم النحو الذي يفهم به كلام الله وكلام رسوله صلى الله عليه وسلم وذلك واجب لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى حفظها إلا بمعرفة ذلك، ومالا يتم الواجب إلا به فهو واجب.

المثال الثاني: حفظ غريب الكتاب والسنة من اللغة.

المثال الثالث: تدوين أصول الفقه.

المثال الرابع: الكلام في الجرح والتعديل لتمييز الصحيح من السقيم.

وقد دلت قواعد الشريعة على أن حفظ الشريعة فرض كفاية فيما زاد على القدر المتعين، ولا يتأتى حفظ الشريعة إلا بما ذكرناه.

وللبدع المحرمة أمثلة: منها مذهب القدرية، ومنها مذهب الجبرية، ومنها مذهب المرجئة، ومنها مذهب المجسمة. والردُّ على هؤلاء من البدع الواجبة.

وللبدع المندوبة أمثلة: منها: إحداث الرُّبُط والمدارس وبناء القناطر، ومنها كل إحسان لم يعهد في العصر الأول، ومنها صلاة التراويح، ومنها الكلام في دقائق التصوف، ومنها الكلام في الجدل في جمع المحافل للاستدلال في المسائل إذا قصد بذلك وجه الله سبحانه.

وللبدع المكروهة أمثلة: منها زخرفة المساجد، ومنها تزويق المصاحف، وأما تلحين القرآن بحيث تتغير ألفاظه عن الوضع العربي، فالأصح أنه من البدع المحرمة.

وللبدع المباحة أمثلة: منها المصافحة عقيب الصبح والعصر، ومنها التوسع في اللذيذ من المآكل والمشارب والملابس والمساكن، ولبس الطيالسة، وتوسيع الأكمام، وقد يختلف في بعض ذلك، فيجعله بعض العلماء من البدع المكروهة،ويجعله آخرون من السنن المفعولة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فما بعده، وذلك كالاستعاذة والبسملة[40]

وتعريف العزِ هذا تعريفٌ استنباطيٌ يستندُ إلى أحكامٍ شرعية، فهو تعريفٌ جامعٌ ومانعٌ في بابه.

4 – المحدث ابن الجوزي

ثم قال ابن الجوزي: إن القوم كانوا يتحذرون من كل بدعة وإن لم يكن بها بأس لئلا يحدثوا مالم يكن، وقد جرت محدثات لا تصادم

[38] ينظر : حلية الأولياء - (9 / 113) تبيين كذب المفتري - (1 / 97) ونقله ابن تيمية بسند صحيح في مجموع الفتاوى:(20 / 163)

[39] الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم الأندلسي - (ج 1 / ص 47)

[40] «قواعد الأحكام» (2/172-174)، وفي «الفتاوى» له (ص 116)،

الشريعة ولا تتعارض معها، فلم يروا بفعلها بأساً مثل جمع عمر الناس على صلاة القيام في رمضان فقال: نعمت البدعة هذه.[41]

٥ - الامام الغزالي:

حيث قال في معرض كلامه عن نقط القرآن وتجزيئه:

ولا يمنع من ذلك كونه محدثاً، فكم من محدث حسن، كما قيل في إقامة الجماعات في التراويح: إنها من محدثات عمر رضي الله عنه، وأيضا قال حجة الإسلام الإمام الغزالي : "وإنها بدعة حسنة، إنما البدعة المذمومة ما يصادم السنة القديمة أو يكاد يفضي إلى تغييرها.[42] البدعة قسمان: بدعة مذمومة وهي ما تصادم السنة القديمة ويكاد يفضي إلى تغييرها . وبدعة حسنة ما أحدث على مثال سبق. انتهى.

7 ـ الإمام المنذري حيث قال : والمحدث على قسمين محدث ليس له أصل إلا الشهرة (الشهوة) والعمل بالإرادة فهذا باطل وما كان على قواعد الأصول أو مردود إليها فليس ببدعة ولا ضلالة .[43]

8 ـ ابن حجر العسقلاني

حيث قال قال الشافعي البدعة بدعتان محمودة ومذمومة فما وافق السنة فهو محمود وما خالفها فهو مذموم أخرجه أبو نعيم بمعناه من طريق إبراهيم بن الجنيد عن الشافعي وجاء عن الشافعي أيضا ما أخرجه البيهقي في مناقبه قال المحدثات ضربان ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه بدعة الضلال وما أحدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة انتهى وقسم بعض العلماء البدعة إلى الأحكام الخمسة وهو واضح وقد أخرج احمد بسند جيد عن غضيف بن الحارث قال بعث إلي عبد الملك بن مروان فقال انا قد جمعنا الناس على رفع الأيدي على المنبر يوم الجمعة وقال بن عبد السلام في أواخر القواعد البدعة خمسة أقسام فالواجبة كالاشتغال بالنحو الذي يفهم به كلام الله ورسوله لأن حفظ الشريعة واجب ولا يتأتى الا بذلك فيكون من مقدمة الواجب وكذا شرح الغريب وتدوين أصول الفقه والتوصل إلى تمييز الصحيح والسقيم والمحرمة ما رتبه من خالف السنة من القدرية والمرجئة والمشبهة والمندوبة كل إحسان لم يعهد عينه في العهد النبوي كالاجتماع عن التراويح وبناء المدارس والربط والكلام في التصوف المحمود وعقد مجالس المناظرة ان أريد بذلك وجه الله والمباحة كالمصافحة عقب صلاة الصبح والعصر والتوسع في المستلذات من أكل وشرب وملبس ومسكن وقد يكون بعض ذلك مكروها أو خلاف الأولى والله أعلم[44]

9 - العلامة ابن الأثير الجزري:

فقد قال في كتابه النهاية في غريب الحديث: البدعة بدعتان: بدعة هدى، وبدعة ضلالة، فما كان في خلاف ما أمر الله به ورسـوله صلى الله عليه وسلم فهو في حيز الذم والإنكار، وما كان واقعاً تحت عموم ما ندب الله إليه وحض الله عليه أو رسوله فهو في حيز المدح. وما لم يكن له مثال موجود كنوع من السخاء والجود وفعل المعروف فهو من الأفعال المحمودة، ولا يجوز أن يكون ذلك في خلاف ما ورد الشرع لأن النبي صلى الله عليه وسلم قد جعل له في ذلك ثواباً فقال: "من سن سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها" وقال ضده: "من سن سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها

10ـ الإمام ابن الجوزي:

حيث قال : البدعة عبارة عن فعل لم يكن فابتدع. والأغلب في المبتدعات أنها تصادم الشريعة بالمخالفة، وتوجب التعالي عليها بزيادة أو نقص، فإن ابتدع شيء ولا يخالف الشريعة، ولا يوجب التعالي عليها، فقد كان جمهور السلف يكرهونه، وكانوا ينفرون من كل

[41] كشف المشكل من حديث الصحيحين - (1 / 280)ابن الجوزي

[42] إحياء علوم الدين لمحمد الغزالي - (ج 1 / ص 276)

[43] تحفة الأحوذي للمبارك كفوري - (ج 7 / ص 368) ، عون المعبود لمحمد آبادي - (ج 12 / ص 235)

[44] فتح الباري - لابن حجر - (ج 13 / ص 254)

مبتدع وإن كان جائزاً، حفظاً للأصل، وهو الاتباع. وقد قال زيد بن ثابت لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما حين قالا له: اجمع القرآن: كيف تفعلان شيئاً لم يفعله رسول الله صلى الله عليه وسلم.[45]

11 ـ الإمام شهاب الدين أبو شامة:

قال أبو شامة : ثم الحوادث منقسمة إلى بدع مستحسنة، وبدع مستقبحة. (ثم نقل قول الإمام الشافعي في البدعة، الذي تقدم،

12- الحافظ ابن العربي المالكي:

حيث يقول في شرحه على سنن الترمذي ما نصه: اعلموا علمكم الله أن المحدثات على قسمين: محدث ليس له أصل إلا الشهوة والعمل بمقتضى الإرادة، فهذا باطل قطعاً. ومحدث بحمل النظير على النظير، فهذه سنة الخلفاء، والأئمة الفضلاء، وليس المحدث والبدعة مذموماً للفظ محدث وبدعة ولا لمعناها، فقد قال تعالى: ما يأتيهم من ذكر من ربهم محدث وقال عمر:"نعمت البدعة هذه" وإنما يذم من البدعة ما خالف السنة، ويذم من المحدثات ما دعا إلى ضلالة.

13 ـ ا لامام القرطبي حيث قال في تفسير قوله جل وعلا (بديع السموات والارض)

الثانية- كل بدعة صدرت من مخلوق فلا يجوز أن يكون لها أصل في الشرع أولا ، فإن كان لها أصل كانت واقعة تحت عموم ما ندب الله إليه وخص رسول عليه ، فهي في حيز المدح. وإن لم يكن مثاله موجودا كنوع من الجود والسخاء وفعل المعروف ، فهذا فعله من الأفعال المحمودة ، وإن لم يكن الفاعل قد سبق إليه. ويعضد هذا قول عمر رضي الله عنه : نعمت البدعة هذه ، لما كانت من أفعال الخير وداخلة في حيز المدح ، وهي وإن كان النبي صلى الله عليه وسلم قد صلاها إلا أنه تركها ولم يحافظ عليها ، ولا جمع الناس ، عليها ، فمحافظة عمر رضي الله عنه عليها ، وجمع الناس لها ، وندبهم إليها ، بدعة لكنها بدعة محمودة ممدوحة. وإن كانت في خلاف ما أمر الله به ورسول فهي في حيز الذم والإنكار ، قال معناه الخطابي وغيره.

قلت : وهو معنى قوله صلى الله عليه وسلم في خطبته : "وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة" يريد ما لم يوافق كتابا أو سنة ، أو عمل الصحابة رضي الله عنهم ، وقد بين هذا بقول : "من سن في الإسلام سنة حسنة كان له أجرها وأجر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أجورهم شيء ومن سن في الإسلام سنة سيئة كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده من غير أن ينقص من أوزارهم شيء" . وهذا إشارة إلى ما ابتدع من قبيح وحسن ، وهو أصل هذا الباب ، وبالله العصمة والتوفيق ، لا رب غيره.[46]

14 - الإمام العيني:

والمبتدع وهو الذي يرتكب البدعة والبدعة لغة كل شيء عمل علي غير مثال سابق وشرعا إحداث ما لم يكن له أصل في عهد رسول الله وهي عل قسمين بدعة ضلالة وهي التي ذكرنا وبدعة حسنة وهي ما رآه المؤمنون حسنا ولا يكون مخالفا للكتاب أو السنة أو الأثر أو الإجماع والمراد هنا البدعة الضلالة وقال الحسن صل وعليه بدعته[47]

15 ـ الشيخ عبدالحق الدهلوي:

قال الشيخ عبدالحق الدهلوي في شرح المشكاة: اعلم أن كل ما ظهر بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم بدعة، وكل ما وافق أصول سنته وقواعدها أو قيس عليها فهو بدعة حسنة، وكل ما خالفها فهو بدعة سيئة وضلالة .[48]

ـ الإمام الكرماني:

حيث قال في شرحه للبخاري:

[45] تلبيس إبليس - (ج 1 / ص 26)

[46] الجامع لأحكام القرآن للقرطبي - (ج 2 / ص 87)

[47] عمدة القاري شرح صحيح البخاري - (ج 8 / ص 396)

[48] كشاف اصطلاحات الفنون ج1

"البدعة" كل شيء عمل على غير مثال سبق، وهي خمسة أقسام: واجبة، ومندوبة، ومحرمة ومكروهة ومباحة، وحديث "كل بدعة ضلالة" من العام المخصوص.

12 ـ تعريف الإمام الحافظ محيي الدين النووي رحمه الله المتوفى سنة 676هـ.

قال الامام النووي رحمه الله بَدَعَ : البدعة، بكسر الباء، في الشرع هي إحداث مالم يكن في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة. قال الشيخ الإمام المجمع على إمامته وجلالته وتمكنه في أنواع العلوم وبراعته، أبو محمد عبدالعزيز بن عبدالسلام رحمه الله ورضي عنه في آخر كتاب القواعد: البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة ومندوبة ومكروهة ومباحة. قال: والطريق في ذلك أن تعرض البدعة على قواعد الشريعة فإن دخلت في قواعد الإيجاب فهي واجبة، أو في قواعد التحريم فمحرمة، أو الندب فمندوبة، أو المكروه فمكروهة أو المباح فمباحة. وللبدع الواجبة أمثلة ثم ساق كلام الإمام العز كاملاً كما تقدم.ث م قال: وروى البيهقي بإسناده في مناقب الشافعي عن الشافعي رضي الله عنه قال: المحدثات من الأمور ضربان: أحدهما ما أحدث مما يخالف كتاباً أو سنة أو أثراً أو إجماعاً فهذه البدع الضلالة.

والثانية ماأحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من العلماء وهذه محدثة غير مذمومة.

وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام شهر رمضان: نعمت البدعة هذه يعني أنها محدثة لم تكن وإذا كانت ليس فيها رد لما مضى. هذا آخر كلام الشافعي رضي الله تعالى عنه.

ويقول الإمام النووي:

قوله صلى الله عليه وسلم: "وكل بدعة ضلالة" هذا عام مخصوص والمراد غالب البدع. قال أهل اللغة: هي كل شيء عمل على غير مثال سابق. قال العلماء: البدعة خمسة أقسام: واجبة ومندوبة ومحرمة ومكروهة ومباحة، فمن الواجبة نظم أدلة المتكلمين للرد على الملاحدة والمبتدعين وشبه ذلك، ومن المندوبة تصنيف كتب العلم وبناء المدارس والربط وغير ذلك، ومن المباح التبسط في ألوان الأطعمة وغير ذلك، والحرام والمكروه ظاهران، "[49]

16 ـ الامام ابن رجب

والمراد بالبدعة : ما أُحْدِثَ مِمَّا لا أصل له في الشريعة يدلُّ عليه ، فأمَّا ما كان له أصلٌ مِنَ الشَّرع يدلُّ عليه ، فليس ببدعةٍ شرعاً ، عن جابر : أنَّ النَّبيَّ - صلى الله عليه وسلم - كان يقول في خطبته : ((إنَّ خيرَ [50]وإنْ كان بدعةً لغةً ، وفي " صحيح مسلم " الحديثِ كتابُ الله ، وخير الهدي هديُ محمد ، وشرُّ الأمور محدثاتها ، وكلُّ بدعة ضلالة)) .ثم قال رحمه الله : فكلُّ من أحدث شيئاً ، ونسبه إلى الدِّين ، ولم يكن له أصلٌ من الدِّين يرجع إليه ، فهو ضلالةٌ ، والدِّينُ بريءٌ منه ، وسواءٌ في ذلك مسائلُ الاعتقادات ، أو الأعمال ، أو الأقوال الظاهرة والباطنة وأما ما وقع في كلام السَّلف مِنِ استحسان بعض البدع ، فإنَّما ذلك في البدع اللُّغوية ، لا الشرعية

17 - الامام ابن كثير حيث قال في تفسيير قوله تعالى : (بديع السموات والارض)

أي خالقها على غير مثال سبق قال مجاهد والسدي وهو مقتضى اللغة ومنه يقال للشئ المحدث بدعة كما جاء في صحيح مسلم " فإن كل محدثه بدعة " والبدعة على قسمين تارة تكون بدعة شرعية كقوله " فإن كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة " وتارة تكون بدعة لغوية كقول أمير المؤمنين عمر بن الخطاب عن جمعه إياهم على صلاة التراويح واستمرارهم: نعمت البدعة هذه.[51]

18 - الإمام الزرقاني:

---

[49](المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج للنووي - (ج 7 / ص 41) والمجموع - (ج 4 / ص 519

[50]. صحيح مسلم 11/3 بأرقام (867) (43) و(44) و(45).

[51](تفسير ابن كثير للدمشقي - (ج 2 / ص 12

حيث قال في شرحه على موطأ الإمام مالك عند قول عمر "نعمت البدعة هذه" قال: وصفها بـ(نعمت) لأن أصل ما فعله سنة، وإنما البدعة الممنوعة خلاف السنة. وقال ابن عمر في صلاة الضحى: نعمت البدعة، وقال تعالى: ورهبانية ابتدعوها ما كتبناها عليهم إلا ابتغاء رضوان الله وأما ابتداع الأشياء في عمل الدنيا فمباح. قاله ابن عبدالبر ... إلى أن ذكر تقسيمها إلى الأحكام الخمسة اتباعاً للإمام العز بن عبدالسلام.[52]

20 الامام المناوي :

قال : والبدعة كما قال في القاموس : الحديث في الدين بعد الإكمال وما استحدث بعد النبي صلى الله عليه و سلم من الأهواء . وقال غيره : اسم من ابتدع الشيء اخترعه وأحدثه ثم غلبت على ما لم يشهد الشرع لحسنه وعلى ما خالف أصول أهل السنة والجماعة في العقائد وذلك هو المراد بالحديث لإيراده في حيز التحذير منها والذم لها والتوبيخ عليها وأما ما يحمده العقل ولا تأباه أصول الشريعة فحسن والكلام كله في مبتدع لا يكفر ببدعته أما من كفر بها كمنكر العلم بالجزئيات وزاعم التجسيم أو الجهة أو الكون أو الاتصال بالعالم أو الانفصال عنه فلا يوصف عمله بقبول ولا رد لأنه أحقر من ذلك.[53]

21 الإمام الصنعاني

قال في سبل السلام :{ وكل بدعة ضلالة } البدعة لغة ما عمل على غير مثال سابق ، والمراد بها هنا ما عمل من دون أن يسبق له شرعية من كتاب ، ولا سنة (رواه مسلم) وقد قسم العلماء البدعة خمسة أقسام واجبة : كحفظ العلوم بالتدوين ، والرد على الملاحدة بإقامة الأدلة .

ومندوبة : كبناء المدارس ،[54]

22- الامام ابن عابدين

وقال رحمه الله : البدعة خمسة أقسام (قوله أي صاحب بدعة) أي محرمة ، وإلا فقد تكون واجبة ، كنصب الأدلة للرد على أهل الفرق الضالة ، وتعلم النحو المفهم للكتاب والسنة ومندوبة كإحداث نحو رباط ومدرسة وكل إحسان لم يكن في الصدر الأول ، ومكروهة كزخرفة المساجد ، ومباحة كالتوسع بلذيذ المآكل والمشارب والثياب[55]

23 الامام ابن عساكر

قال الحافظ ابن عساكر رحمه الله : إذ كل بدعة لا توصف بالضلالة فإن البدعة هو ما ابتدع وأحدث من الأمر حسنا كان او قبيحا بلا خلاف عند الجمهور وقد قال الشافعي رضي الله عنه المحدثات من الأمور ضربان أحدهما ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه البدعة الضلالة والثاني ما أحدث من الخير لا خلاف فيه لواحد من هذا فهذه محدثة غير مذمومة وقد قال عمر رضي الله عنه في قيام رمضان نعمت البدعة هذه يعني أنها محدثة لم تكن وإذا كانت فليس فيها رد لما مضى[56]

2-3 منكرو البدعة الحسنة وأدلتهم

ذهب إلى هذا الرأي جملة من العلماء المتقدمين، وتبعهم عليه بعض المحدَثين، فممن ذهب إليه من المتقدمين:

1 ـ ابن تيمية: حيث عاب على من قسم البدعة إلى حسنة وقبيحة، وأطال في إقامة الحجة لما ذهب إليه، وإبطال حجج مخالفيه في اقتضاء الصراط المستقيم.

2 ـ الإمام الشاطبي: وقد بنى كتابه الاعتصام على ذلك.ومع ذلك يقول

[52] شرح الزرقاني - (ج 1 / ص 340)
[53] فيض القدير المناوي - (ج 1 / ص 72)
[54] سبل السلام - (ج 2 / ص 406)
[55] رد المحتار - (ج 4 / ص 242)
[56] تبيين كذب المفتري - (1 / 97)

وهو يصرح مع ما قبله بأن البدع تنقسم باقسام الشريعه فلا يصح ان تحمل ادلة ذم البدع على العموم بل لها مخصصات والجواب ان هذا التقسيم امر مخترع لا يدل عليه دليل شرعي بل هو في نفسه متدافع لأن من حقيقة البدعة ان لا يدل عليها دليل شرعي لا من نصوص الشرع ولا من قواعده اذ لو كان هنالك ما يدل من الشرع على وجوب أو ندب أو اباحة لما كان ثم بدعة ولكان العمل داخلا في عموم الاعمال المأمور بها أو المخير فيها

فالجمع بين تلك الاشياء بدعا وبين كون الادلة تدل على وجوبها أو ندبها أو اباحتها جمع بين متنافيين .[57]

3 ـ الإمام الزركشي حيث قال:

وبعد ذلك ياتي بتقسيم فأما في الشرع فموضوعه للحادث المذموم وإذا أريد الممدوح قيدت ويكون ذلك مجازا شرعيا حقيقة لغوية[58] الشافعي حمه الله للبدعة ويقول هذا مالاخلاف فيه وتقسيم الخمسة للبدعة الشيخ عزين عبدالسلام

4 ـ الإمام الشوكاني حيث قال في شرح حديث (من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد) وما أصرحه وأدله على ابطال ما فعله الفقهاء من تقسيم البدع إلى أقسام وتخصيص الردد ببعضها بلا مخصص من عقل ولا نقل .[59]

وقد استدل الشوكاني بقول ابن حجر والنووي وهما من مثبتي البدعة الحسنة .

5- الامام الصنعاني في شرحه لحديث جابر انه صلى الله عليوسلم قال اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر ثم يقول إذا عرفت هذا عرفت أن عمر هو الذي جعلها جماعة على معين وسماها بدعة وأما قوله نعم البدعة فليس في البدعة مايمدح بل كل بدعة ضلالة .[60]

6- صديق حسن خان حيث قال : وماذهب اليه طائفة من العلماء المقلدة من أن البدعة تنقسم الى كذا و كذا ساقط ومردود لايعتد به ولا يلتفت اليه .[61]

الرأي الراجح

بعد هذا العرض الذي سقناه لآراء العلماء، وأدلة كل منهم فيما ذهبوا إليه، وبعد النظر في الأدلة العامة، وإطلاقات السلف لكلمة البدعة على ما عرض لهم من أمور، وما استجد في حياتهم من وقائع، نخلص إلى رأي ارتأيناه في هذه القضية، هو فيما نعتقد أقرب للصواب، وأوفق للأدلة وإطلاقات السلف والعلماء، نعرضه فيما يأتي، ومن الله سبحانه نستمد التوفيق والسداد، فنقول:

إن البدعة الحسنة ثابتة بإثبات الشرع لها، فيما قدمناه من أدلة الجمهور الذين ذهبوا إلى إثباتها، فمذهبهم هو المذهب الراجح في هذه القضية؛ لقوة أدلتهم التي ساقوها واستدلوا بها، مع ما يتطرق من الاحتمالات والاعتراضات على أدلة خصومهم كما قدمناه آنفاً، بيد أن الأعم والأغلب في إطلاقات لفظ البدعة عند السلف، إنما كان في ما يقابل السنة من البدع السيئة الضالّة، حتى شاع على لسانهم إطلاق كلمة البدعة في الشيء الحادث الذي يصادم أصول الشريعة وأدلتها العامة، أو يكون فيه إبطال لسنة، أو تضييع لفريضة، كما شاع على ألسنتهم إطلاق لفظ المبتدع على أرباب هذه الحوادث والبدع، وشاع أيضاً إطلاق لفظ المبتدعة على الفرق الخارجة عن نهج أهل السنة والجماعة ، ولذلك قال الشهاب الخفاجي في شرح الشفا: البدعة إذا أطلقت يراد بها السيئة. وقال ابن الأثير: وأكثر ما يستعمل المبتدع عرفاً في الذم.

ضوابط وشروط البدعة الحسنة

[57] الاعتصام ـ للشاطبى - ج 1 / ص 191

[58] المنثور في القواعد لمحمد الزركشي - (ج 1 / ص 217)

[59]. نيل الاوطار : 2ص 69 .

[60]. سبل السلام ج2 ص 267 .

[61]. ابجد العلوم ج 1 ص534 .

وقد تبين لنا بياناً لا يعتريه غموض أن البدعة في اصطلاح الشرع منقسمة إلى بدعة هدى وبدعة ضلالة، وأن البدعة الحسنة ثابتة بأدلة قوية من القرآن والسنة وأقوال السلف، وثبوتها هو مذهب جمهور العلماء من متقدمين ومتأخرين، فقهاء ومحدثين وأصوليين.

ويحسن بنا قبل أن نختم بحثنا هذا أن نُذكِّر بأن البدعة لا يثبت حسنها إلا بضوابط وشروط لابد منها، تجعلها مقبولة في ميزان الشرع، مندرجة تحت غطائه، وليس الأمر بالتشهي ولا باتباع الهوى، فالأمر جدُّ خطير، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد شدّد الوعيد والتحذير، إذ قال: "...وإياكم ومحدثات الأمور، فإن كل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة".

فلابد في كل أمر محدث من نظر فقيه مجتهد عالم بموازين الشريعة، وقواعدها وضوابطها لينظر هل تندرج هذه البدعة في ميزان الشريعة فتكون بدعة حسنة، أو لا تندرج فيها فتكون بدعة ضلالة، ونحن فيما يلي سنذكر أهم الضوابط والشروط التي ينبغي أن تتوفر في البدعة حتى تكون حسنة، وذلك مما فهمناه من تدبرنا في الآثار وأقوال العلماء ونصوصهم في هذه القضية.

فنقول وبالله التوفيق:

الشرط الأول:

أن تكون البدعة في أمر من أمور الدين التعبدية، لا في العادات والأمور المعاشية التي لا تعبد فيها، دليل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: "من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد"، و مفهوم هذا الحديث: من أحدث في أمرنا هذا ما هو منه فهو مقبول غير مردود. وشاهدنا هنا قوله صلى الله عليه وسلم "في أمرنا هذا" وفي الرواية الأخرى "في ديننا". وذلك يعني أن الإحداث في غير الدين من العادات ومما لا تعبد فيه لا يوصف في اصطلاح الشرع بكونه بدعة هدى أو بدعة ضلالة، فإن أحداً من العقلاء لا يقول مثلاً: إن ما أحدث بعد عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من ركوب الطائرات والسيارات وغيرها من البدع، سواء في ذلك الحسنة والقبيحة.

الشرط الثاني:

أن تكون مندرجة تحت أصل من أصول الشريعة، أو داخلة تحت شيء من مقاصدها، أو أمر عام من أوامرها، وهذا الشرط مما تكاد تجمع كلمة كل عالم أثبت البدعة الحسنة على اشتراطه، وقد رأينا ذلك في ما سقناه من كلامهم.

مثال ذلك: جمع سيدنا عمر رضي الله عنه الناس على عشرين ركعة في صلاة التراويح في رمضان، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد عنه أنه صلى التراويح عشرين ركعة. لكن ذلك يندرج تحت أصل عام، ألا وهو قوله صلى الله عليه وسلم: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ"[62] وقوله صلى الله عليه وسلم: "اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر"[63] وهذه سنة عمر أحد الخلفاء الراشدين المهديين التي أمرنا باتباعها والعض عليها بالنواجذ.

على أن صلاة التراويح تندرج أيضاً في صلاة قيام الليل التي لم يرد في شأنها تخصيص بعدد معين، بل ورد أنه صلى الله عليه وسلم صلاها بأعداد متفاوتة مما يؤذن بصحة صلاتها بأي عدد كان.

الشرط الثالث:

أن لا تصادم البدعة نصاً من نصوص الشريعة، ولا يكون في فعلها إلغاء لسنة من سنن الدين. نلمح هذا الشرط جلياً في كلام الإمام الغزالي رحمه الله، وذلك في قوله:

إنما البدعة المذمومة ما يصادم السنة القديمة أو يكاد يفضي إلى تغييرها.[64]

---

[62] سنن ابن ماجة 1: 15 برقم 42 و 43، سنن ابي داود 6: 201 برقم 4670 مستدرك الصحيحين 1: 96 ، سنن الدارمي 1: 57 ح 95، مسند احمد بن حنبل 4: 126.

[63] سنن الترمذي - (ج 5 / ص 270) وقال هذا حديث حسن ، والمستدرك للنيسابوري - (ج 5 / ص 100) المعجم الأوسط للطبراني - (ج 5 / ص 344)

[64] الغزالي إحياء علوم الدين - (ج 1 / ص 276)

مثال ذلك: مسألة السبحة، فإنها في رأينا من البدع الحسنة، وذلك أنا أمرنا بتسبيح الله مئة مرة مثلاً، وضبط العدد شيء يحتاج إلى آله تضبط، ورسول الله صلى الله عليه وسلم لم يعلمنا كيف نضبطه ولم يحدد لنا آلة لذلك، إذن فأي شيء يضبطه لنا فهو مستحب، فإن القاعدة الشرعية معلومة: ما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب. فكذلك ينبغي أن يكون ما لا يتم المطلوب الشرعي إلا به فهو مطلوب شرعاً، فمن أراد أن يذكر بهذا العدد يستحب له أن يتخذ شيئاً يضبط به العدد المأمور به، سواء كان ذلك سبحة أو حصى أو عقداً في خيط أو غير ذلك.

فقد ورد أنه صلى الله عليه وسلم سبح على عقد أصابعه بعد الصلاة، ورغب فيه، وورد أيضاً تقريره على التسبيح بالنوى في حديث سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه أنه دخل مع النبي صلى الله عليه وسلم على امرأة، وبين يديها نوى أو حصى تسبح، فقال: "أخبرك بما هو أيسر عليك من هذا وأفضل؟ قولي: سبحان الله عدد ما خلق في السماء، سبحان الله عدد ما خلق في الأرض، سبحان الله عدد ما بين ذلك، وسبحان الله عدد ما هو خالق، والله أكبر مثل ذلك والحمد لله مثل ذلك، ولا إله إلا الله مثل ذلك، ولا قوة إلا بالله مثل ذلك".[65]

الشرط الرابع:

كما يشترط في البدعة الحسنة أن يراها المسلمون أمراً حسناً، بعد أن لا يكون فيها مخالفة للكتاب أو السنة أو الإجماع.

وهذا الشرط ذكره الإمام العيني في معرض كلامه عن البدعة الحسنة فقال: وهي ما رآه المسلمون حسناً، ولا يكون مخالفاً للكتاب والسنة والإجماع..

فلمثال ذلك: الأذان الأول يوم الجمعة، فقد أخرج البخاري وابن ماجه والترمذي عن السائب بن يزيد قال: كان النداء يوم الجمعة أوله إذا جلس الإمام على المنبر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وأبي بكر وعمر، فلما كان عثمان وكثر الناس زاد النداء الثالث على الزوراء.[66]

قال الإمام النووي: إنما جعل ثالثاً لأن الإقامة أيضاً تسمى أذاناً. ويقول الشيخ ابن تيمية: الإقامة أيضا تسمى الأذان الثاني و النداء الثاني .[67]

فهذا الأذان زيادة من سيدنا عثمان رضي الله عنه وهو من الأمور التعبدية الصرفة، وقد استحسنه الصحابة رضوان الله عليهم ولم ينكره أحد منهم، ثم جرى العمل عليه من بعده دونما نكير، فكان بدعة حسنة.

ومثل لذلك أيضاً بتحديد ركعات التراويح في رمضان بعشرين ركعة، كما جمعهم عليه سيدنا عمر بن الخطاب وجرى العمل عليه دونما نكير، ولذلك قال ابن تيمية: فإنه قد ثبت أن أبي بن كعب كان يقوم بالناس عشرين ركعة في قيام رمضان، ويوتر بثلاث، فرأى كثير من العلماء أن ذلك هو السنة؛ لأنه أقامه بين المهاجرين والأنصار ولم ينكره منكر.[68]

وإنا لنسأل الله العظيم أن نكون قد وفقنا في إظهار الحق من الباطل في هذا الموضوع الخطير، وأن يجعله عملاً خالصاً لوجهه الكريم، وينفع به كل مبتغ للحق، وطالب للصواب. آمين.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

---

[65] سنن أبي داود - (ج 1 / ص 471) برقم 1500 سنن الترمذي وحسنه - (ج 5 / ص 562)بر قم 3568 صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان - (ج 3 / ص 36)

[66] أخرجه البخاري في الجمعة، باب الأذان يوم الجمعة: 2 / 393 ، والبغوي في شرح السنة: 4 / 244 .

[67] شرح العمدة في الفقه لشيخ الإسلام ابن تيمية - (ج 3 / ص 111)

[68] مجموع الفتاوى لابن تيمية - (ج 23 / ص 112)

الخاتمة

في خاتمة هذا البحث نريد أن نبين أن المبتدع ليس خارجا عن الملة فكم من أئمة الحديث أخذوا حديثم عن اشخاص محسوبين على الشيعة والقدرية ولكنهم صاديقين في نقولهم فكم من صحابي رأى البدعة في مسأة وراه الاخون منهم بسنته وكذلك الأمر بين الأئمة وعلماء الإسلام

وإن من أهم المشاكل اليوم بين المسلمين هواختلافهم في الجزءيات وترك الاوليات كما هو المشهور بين علماء الفقه العلم بالاولويات وترك الفرعيات والرجوع الى مصائب التي تنزل على الأمة المزقة بلادا وعبادا وهذه المسألة المسماة قديما بقولهم تقتلون حسين وتسألون عن دم البراغيث و من خلال البحث توصلنا الى نتائج هامة ومنها ان ديننا الاسلامي ليس فيها امرا خفيا ولامستور بل ظاهر كله ليلها كنهارها .

وأخيرا هذا ماقدمت به وإن كان جهدا قليلا ومتواضعا فإ ن أصبت فمن الله العلي المعطي الرحمن وإن أخطأت فمن نفسي وأرجوا من الله الغفران إنه هو الغفور الرحيم وصلى الله وسلم وبارك على شفيعنا محمد سيد الأنام وعلى آله وأصحابه الكرام ولمن سن بسنته وسار على سيرته الى يوم القيامة

REFERENCES

Adetayo, Ope. (2022) Nigerians Students Stranded in Ukraine amid Russian Invasion.

Akinjogbin, I.A. (1980) "The Economic Foundations of the Oyo Empire in the Eighteenth Century", Akinjogbin I.A and Osoba S.O (eds.,) Topics on Nigerian Economic and Social History.
Google Scholar

Hutching, Robert and Suri, Jeremi (2020) Modern Diplomacy in Practice. 1st Edition (London: Palgrave Macmillan, 2020).
Indexed at, Google Scholar, CrossRef

Johnson, Samuel (1921) The History of the Yorubas: From the Earliest Times to the Beginning of the British Protectorate (Lagos: CSS Bookshop, 1921).
Indexed at, Google Scholar,

Kissinger, Henry. (1994) Diplomacy (New York: Simon Schuster, 1994).
Google Scholar

Melissen, Jan. (1998) Innovation in Diplomatic Practice (London: Macmillan Press, 1998).
Indexed at, Google Scholar, CrossRef

Nicolson, Harold. (1977) "The Evolution of Diplomatic Method (Santa Barbara: Praeger, 1977).
Indexed at, Google Scholar, CrossRef

Olaniyi,O.O. (2020) "Beyond Revenue: An Appraisal of the Exchange and Monetary Systems in Pre-Colonial Oyo", Kaduna Journal of Historical Studies, Vol.11, No.3, 2020.
Indexed at, Google Scholar, Cross Ref

Smith, Robert. (1969) Kingdoms of the Yoruba (London: The Chaucer Press Ltd., 1969).
Indexed at, Google Scholar, Cross Ref

Uchechukwu, Oghenekevwe (2021) "UAE Mulls Lifting of Work Permit Restrictions on Nigerians" International Centre for Investigative Reporting, ICRI, 2021.
Indexed at, Google Scholar

Wood, John R. and Serres, Jean. (1970) Diplomatic Ceremonial and Protocol: Principles, Procedures and Practice (London: Macmillan Press, 1970).
Indexed at, Google Scholar